ما جاز لغة ولم يجز قراءة

-دراسة تأصيلية حول قاعدة القراءة الثابتة لا ترد-

أ. بالطير تاج

قسم اللغة العربية

جامعة معسكر

الملخص:

يعرض هذا المقال إلى بيان ما يذكر في بعض الكتب من قراءات جائزة من حيث البنية اللغوية، سائغة من الناحية الإعرابية؛ إلا أنه لم يقرأ بها، ولم تصح الرواية بها ورودا، وغالباً ما تذكر هذه القراءات الجائزة لغوياً في معاني كتب القرآن وإعرابه؛ التي غلب على أصحابها الاهتمام باللغة العربية، وكانوا من علمائها فكان من اهتمامهم توجيه القراءات؛ مستعملها وشاذها، بل تجاوزوا في ذلك إلى إعراب وتوجيه ما قد تقرأ به اللفظة القرآنية من وجوه متعددة توافق العربية، وتصح لغة بغض النظر عن كونها واردة في القراءات الصحيحة أم لا. وبعد مناقشة حيثيات ذلك في خمس محاور ظهرت نتائج من بينها:

- الاعتماد على ما صح في لغة العرب، وساغ عربيةً من القراءة دون أن يكون له رواية خطأٌ فاحش، ومنهج مردودٌ مخالفٌ لما عليه عمل العلماء.
- لا يصح ما نسب إلى القراء أنهم يُجَوِّزون القراءة لمجرد موافقتها للغة، وأن لهم اجتهاداً فيها، بل هذا اتهام باطل، ودعوى كاذبة؛ إذ لم يثبت أن أحداً منهم قرأ إلاّ بما تلقاه، وأخذه من المشايخ الثقات، فكانت قراءتهم سنةً متبعةً.
- كتب معاني القرآن هي أكثر الكتب اهتماماً بذكر الجائزات من القراءة.

الكلمات المفتاحية: القرآنية، جاز، قراءة، لغة، الإعراب.

Summary:

This article presents an explanation of what is mentioned in some books of readings that are permissible in terms of the linguistic structure, and are acceptable from the

syntactic point of view. However, he did not read it, and the narration was not correct in it, and these readings are often mentioned linguistically in the meanings of the books of the Qur'an and its syntax; whose owners were most interested in the Arabic language, and they were among its scholars, and one of their interests was to direct the readings; It is used and perverted. Rather, they have gone beyond to expressing and directing what the Qur'anic word may be read in from various aspects that are compatible with Arabic, and the language is correct regardless of whether it is contained in the correct readings or not. After discussing the reasons for this in five axes, results emerged, including:

• Relying on what is correct in the language of the Arabs, and is valid in Arabic from reading without having a narration that is an outrageous error, and an approach that contradicts what is upon the work of scholars.

• It is not true what has been attributed to the readers that they allow reading simply because it agrees with the language, and that they have diligence in it. Rather, this is a false accusation, and a false claim. It was not proven that any of them recited except with what he received and took from the trustworthy sheikhs, so their recitation was a Sunnah.

• The books of the meanings of the Qur'an are the books that are most interested in mentioning the rewards of reading.

Keywords: Quranic, jazz, reading, language, parsing.

1. مقدمة:

يهدف هذا البحث إلى بيان ما يذكر في بعض الكتب من قراءات جائزة من حيث البنية اللغوية، سائغة من الناحية الإعرابية؛ إلا أنه لم يقرأ بها، ولم تصح الرواية بها ورودًا، وغالبًا ما تذكر هذه القراءات الجائزة لغويًا في معاني كتب القرآن وإعرابه؛ وإعرابه؛ التي غلب على أصحابها الاهتمام باللغة العربية، وكانوا من علمائها فكان

من اهتمامهم توجيه القراءات؛ مستعملها وشاذها، بل تجاوزوا في ذلك إلى إعراب وتوجيه ما قد تقرأ به اللفظة القرآنية من وجوه متعددة توافق العربية، وتصح لغة بغض النظر عن كونها واردة في القراءات الصحيحة أم لا.

وعند التأمل في هذا الصنيع والنظر في الأساليب الدّاعية إليه، قد تظهر بعض المبررات التي يمكن أن تكون عذراً لأصحابها، خاصة أنّهم علماء لهم مقاصد شريفة وأهداف سامية لخدمة اللغة العربية، وفهمها على حسب النّص القرآني، فتجد بعضهم قد أكثر من إيراد عبارات مختلفة في هذا الباب كقولهم: فلو قرأ قارئ كذا لأصاب؛ ولم أَسمعه من قارئ، وقولهم: لو قرأ قارئ كذا كان وجهاً جائزاً، وقولهم: لو قرأ قارئ كذا كان صواباً، وقولهم: ويجوز في النحو كذا، وقولهم: ويجوز كذا؛ ولا أحفظه قراءةً...إلخ.

وقد أكثروا من إيراد ذلك في كتبهم، من أجل ذلك أردت أن أبحث في هذا الموضوع من بعض جوانبه المختلفة، وأدرسه دراسة تحليلية معتمداً على تتبع الأمثلة المتعلقة بما يجوز في اللغة ويصح، ولكن لم يقرأ به في مواطنه من كتب، واخترت بعض الأمثلة للاستشهاد بها، فبينت معنى ما جاز لغةً، وأسباب ذكر ما يجوز في اللغة ويصح لكن لم يقرأ به، وتطرقت إلى العلاقة بينما جاز لغةً ولم يصح قراءةً مع القراءات الصحيحة، مع ذكر حكم القراءة بما صح لغةً، ولم يصح روايةً، والمحاذير المترتبة عن ذلك، ثم تتبع مواطن ما يجوز لغةً ولم يقرأ به.

2. معنى ما جاز من القراءة:

الجائز اسم فاعل من جاز يجوز وأصله من جوز وأصله في اللغة من قولهم جزت الطريق وجاز الموضع أي سار فيه وسلكه ثم استعمل مصطلحاً لما يجوز ويصح فيه. تقول: جاز العقد وغيره: نفذ ومضى على الصحة، وأجزتُ العقد: جعلته نافذاً[1].

وهناك لفظ آخر قريب منه، وهو من (أجزأ) من مادة الجيم والزاي والهمزة، وأجزأه بمعنى كفاه وأغنى عنه. قال الأزهري: "أهل اللغة يقولون: أجزأ بالهمز، وهو عندهم بمعنى: كفى، قال الأصمعي: "أجزأني الشيء إجزاء مهموز، معناه: كفاني"[2]

والجزء: الاستغناء بالشيء عن الشيء، وكأنه الاستغناء بالأقل عن الكثير، فهو راجع إلى معنى الجزء...وأجزأ عنه مَجزأه، ومَجزأته، ومُجزأه، ومُجزأته: أغنى عنه مغناه[3].

من هذا يمكن تحديد مفهوم ما جاز من القراءة بأنه: ما تحتمله الكلمة القرآنية من أوجه إعرابية تجوز لغةً وتَصحُّ عربيةً، وتشبه في صورتها القراءات الواردة المقروء بها وليست منها، والبحث هنا فيَما يتعلق بما يمكن أن نقرأ به من الألفاظ القرآنية من وجوه متعددة جائزة في اللغة، سائغة في عربية، وهي التي سمَّاها بعض العلماء بالجائزات، كما ورد في كلام ابن عطية رحمه الله حيث قال: "وكثر مكيٌّ في هذه الآية بذكر جائزات لم يقرأ بها..." [4]

3. أسباب ذكر ما يجوز لغةً ولم يقرأ به:

إنّ الدوافع التي جعلت بعض العلماء يعتنون بإيراد ما ورد في الآية من القراءات، والأسباب التي دفعتهم لذكر أمثلة مما يجوز لغةً ولم يقرا به، يمكن حصرها في التالي:

أ- حرصهم الكبير على حماية القرآن العظيم أن يقرأ بغير ما قرئ به.

ب- اهتمامهم البالغ ببيان الأوجه الإعرابية لألفاظ القرآن الكريم.

ت- ذكر أمثلة ما جاز لغة ولم يقرأ به على سبيل النقل والحكاية.

أولاً: الحرص على حماية ا لقرآن العظيم أن يقرأ بغير ما قرئ به:

هذا السبب يمكن استنتاجه من عدة معطيات تظهر من خلال سياق العلماء عند إيرادهم لهذه الجائزات، ممكن ويمكن الاستدلال على صحة هذا السبب بالأمور التالية:

أ – الأصل أن يحمل القرآن الكريم على أحسن الوجوه مما يستدعي أن تكون الأوجه الإعرابية للقراءات القرآنية متوافقةً مع ما يسوغ لغةً ويجوز في العربية.

لذا فقد يستَشْكَل وجهَ بعض القراءات التي قُرئ بها، ويعزى ذلك بأن يكون يكون ما قرأ بها القارئ قد أخذه من غير متقن، فيذكر الأوجه الإعرابية الأخرى التي

التي تحتملها القراءة والتي قد يكون قرئ بها ولم تبلغه، وهي موافقة وجه الصواب في اللغة.

ب- أن موردي هذه الجائزات هم من العلماء الذين أفنوا أعمارهم في خدمة الدين، وصرفوا أوقاتهم في الدفاع عنه والنصح له، فلا يظن بهم إلاّ خيراً، ولا يفسر صنيعهم هذا إلاّ بإرادة الحق، ولا يُحمل إلاّ على أحسن المحامل، وهو الحرص على الذب عن كتاب الله وصيانته عن التحريف والتبديل.

ت- التحذير من القراءة التي تصح لغة ولم يقرأ بها هو صنيع العلماء عند إيرادهم لهذه الوجوه، وتارةً نفيا لعلم منهم بأنه قرئ بها ومن أمثلة ذلك: ما ذكره الزجاج عند قوله تعالى: ﴿بما أوحينا إليك هذا القرآن﴾[5]، قال: "أي: بوحينا إليك هذا القرآن، والقراءة نصب القرآن، ويجوز الجر والرفع جميعاً، ولا أعلم أحداً قرأ بهما.

فأما الجر فعلى البدل من قوله: ﴿بما أوحينا إليك﴾، فيكون المعنى: نحن نقص عليك أحسن القصص بهذا القرآن، ولا تقرأنَّ بها.

والرفع على ترجمة ما أوحينا إليك، كأن قائلاً قال: ما هو؟ وما هذا؟، فقيل: هذا القرآن، ولا تقرأنَّ بها أيضاً"[6].

ومن الأمثلة كذلك قول سيبويه: "ولو قرؤوها: ﴿وإن هذه أمتكم أمةً واحدة﴾[7] كان جيداً، وقد قرئ"[8] وكسر الهمزة هو قراءة الكوفيين، وأما الباقون فقرؤوها بفتحها[9].

ومن الأمثلة أيضاً قول الفراء عند قوله تعالى: ﴿واجنبني وبني أن نعبد الأصنام﴾: "فلو قرأ قارئ: (وأَجْنبني وبَنيَّ) لأصاب، ولم أسمعه من قارئ"[10]، فهذا وإن دلّ على شيء فإنما يدل علىَ حرصَ العلماء على ألا يقرأ أحد إلا بما ورد وثبت وإن كان له وجه سائغ في العربية، كما لابد من توفر الشروط الأخرى.

فهذا التعقيب من قبيل هؤلاء يدلنا بوضوح أن من دوافع ذكر هذه الجائزات هو الحرص على حماية القرآن والذب عنه، وصيانته أن يدخل فيه ما ليس منه.

ويمكن أن يشبّه صنيعهم هذا بالمحترزات التي تخرج عن القاعدة والأصل، فعندما يبيّن أحدهم أولاً ما يقرأ به من الوجوه المتفقة مع الرواية في اللفظة القرآنية المشتملة على القراءات مختلفة موجّهاً لها وموضّحاً لمعناها، يشرع في ذكر ما قد يتفق معها في الصورة، ويختلف عنها من حيث القراءَة بها، وذلك من باب الاحتراز عنها، وعدم قبولها قراءةً، والتمييز بينها وبين الكلمات القرآنية حتى لا يدخل في القرآن ما ليس منه.

ثانياً– الاهتمام البالغ ببيان الأوجه الإعرابية لألفاظ القرآن الكريم:

فهؤلاء العلماء لتضلُّعهم في اللغة وتمكنهم منها وتشبعهم بها صار عندهم اهتمام بالغ باستخراج الأوجه الإعرابية للألفاظ القرآنية بغية بيان معنى الآية، لذا فلا يستغرب أن يستخلصوا كلما يمكن أن تحمله الكلمة القرآنية من الأوجه الإعرابية وما يسوغ أن توجَّه به لغةً.

وعليه فقد يورد أحدهم وجه ما قرئ به وصح، ثم يذكر ما ورد من القراءات شاذاً، ويوجّهه أيضاً بحيث لا يقتصر على ذلك، ولا يقف عندما يحفظه من المستعمل وغير المستَعمل من القراءات، بل يتعداه ليستوعب كلما يمكن أن تحتمله القراءة لغةً، ويوافق العربية من وجوه.

فهو هنا يُقدّر من باب الافتراض أن لو قُدّر ورود القراءة بوجه آخر مما يسوغ لغةً لأمكن أن يُقرأَ بها، أو لو وُجّهت القراءة بوَجه آخر تحتمله اللغة لجاز في غير القرآن، ولعل هذا الصنيع منهم يشَبه ما اعتاده أهل اللغة من ذكرهم الأوجه الجائزة لغةً عند شرحهم لشواهد القواعد اللغوية التي يؤصّلون لها ويقعّدون.

وقد سلك العلماء هذا المسلك في توجيَه ألفاظ الحَديث أيضاً، فلو تأملنا على سبيل المثال طريقة أبي البقاء العكبَري في إعراب ما يشكل من الألفاظ الواقعة في الأحاديث لوجدناها هي ذات الطريقة التي انتهجت في إعراب القراءات الواقعة في الآيات.

وإليك بعض الأمثلة التي ذكرها:

أ – عند توجيه قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي ذر: " يا أبا ذر كيف تصنع إذا خرجت من المدينة؟"، حيث جاء في الحديث: "أو خير من ذلك؟". قال رحمه الله: "ولو نُصب على تقدير: تصنع خيراً من ذلك جاز"[11].

ب– عند توجيه حديث: "ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمثالاً". قال رحمه الله: "واحدٌ وما بعده بالرفع، وتقديره: هي واحد، ولو نصب جاز على أن يكون بدلاً من أمثال"[12].

يلحظ من خلال هذين المثالين توجيه الألفاظ المشكلة في الحديثين قد استعمل فيها المصنف نفس المنهج المتبع في بيان الأوجه الإعرابية المختلفة والتي تحتملها القراءة.

وكذلك نجد الإمام ابن مالك اتبع نفس المنهج في كتابه "شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح"، وذلك عند إعراب الألفاظ المشكلة من صحيح البخاري.

وفيما يلي بعض الأمثلة على ذلك:

أ – عند توجيه قول أم عطية رضي الله عنها: "أُمرنا أن نُخرج الحيَّض يوم العيدين" قال رحمه الله: "في هذا الحديث توحيد (اليوم) المضاف إلى (العيدين)، وهو في المعنى مثنًّى، ولو رُوي بلفظ التثنية على الأصل، وبلفظ الجمع لأمن اللَّبس لجاز..." [13].

ب– عند توجيه قول النبي صلى الله عليه وسلم: "اجتنبوا الموبقات: الشرك بالله والسحر..."[14].

ت– عند توجيه قول النبي صلى الله عليه وسلم: " يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال" قال رحمها لله: "ويجوز في (خير) و(غنم) رفع أحدهما على أنه اسم (يكون)، ونصب الآخر على أنه خبره، ويجوز رفعهما على أنهما مبتدأ وخبر في موضع نصب خبراً لـ (يكون)، واسمه ضمير الشأن؛ لأنه كلام تضمَّن تحذيراً وتعظيماً لما يُتوقع، وتقديم ضمير الشأن عليه مؤكّد لمعناه"[15].

ثالثاً: ذكر ذلك على سبيل النقل والحكاية:

قد يُقلّد بعض أصحاب كتب معاني القرآن من سبقهم من العلماء فيذكر ما يجوز لغةً ولم يقرأ به؛ لأنه يرى أن هؤلاء السابقين أئمة أعلام يُحتذى طريقهم وينهج نجاحهم في ذلك.

ومن خلال النظر في بعض الأمثلة المذكورة نجد أن أصحابها نصوا على أن فلاناً من العلماء هو الذي ذكرها ووجهَّها، وإليك أمثلةً على ذلك:

أ – قال الزجاج عند قوله تعالى: ﴿فإذا نفخ في الصور نفخة واحدة﴾[16] "القراءة بالرفع في ﴿نفخة﴾ على ما لم يسمَّ فاعله، وذكر الأخفش (نفخةً واحدةً) بالنصب، ولم يذكر قُرئ بها أم لا، وهي في العربية جائزةٌ على أن قولك: ﴿في الصور﴾ يقوم مقام ما لم يسَّم فاعله... الخ"[17].

ب– قال أبو جعفر النحاس: "﴿والطير صافات﴾[18] عطفاً على ﴿من﴾، قال أبو إسحاق: ويجوز (والطير) بمعنى مع الطير، ولم يقرأ به"[19].

فنجد هنا أن النحاس قد حكى ما ذكره الزجاج في معاني القرآن، ولم يعقب عليه بشيء، فهو مجرد نقل لما ذكره غيره.

ت– جاء في الأصول لابن السّراج: "قال[20]: وسألت الخليل عن قوله: ﴿ وأنَّ هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكَم فاتقون﴾[21]، فقال: إنما هو على حذف اللام، قال: ولو قرأها قارئ ﴿وإن﴾ كان جيداً"[22]، وقد قرأها الكوفيون كما في البدور الزاهرة[23].

ث– قال قوام السنة في إعراب القرآن: "أجاز الفراء الرفع في ﴿الكواكب﴾[24] مع تنوين ﴿بزينة﴾ على أن تكون الكواكب هي الزينة للسماء، قال: يريد زيَّناها بتزيينها الكواكب"[25].

وقد ينقل بعض العلماء شيئاً من تلك الأمثلة في كتبهم دون أن ينسبوها أو ينَصُّوا على أنها منقولة، كما هو الشأن في تبني بعض المعاني، والفوائد، والاستنباطات التي ينقلونها من غير إسناد لأصحابها، وهذا شائع واضح في كتب العلماء.

4. علاقة ما يجوز لغةً بالقراءات الصحيحة:

من المعلوم عند العلماء أن هناك شروطاً لقبول القراءة، وهي:

1- صحة السند، وذهب بعضهم إلى اشتراط التواتر فيه معللاً ذلك أنه قرآن، والقرآن لا يثبت إلاّ بالتواتر[26].

2- موافقتها لرسم أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً[27].

3- موافقتها لوجه من أوجه اللغة العربية، سواء كان أفصح أم فصيحاً، مجمعاً عليه أم مختلفاً فيه مع قوته[28].

وبهذه الشروط التي اشترطها العلماء نجد أن الجائز من القراءة قد افتقد الشرط الأساسي من شروط القَبول، وهو صحة الإسناد أو التواتر. ويقول إسماعيل الهروي: "السنة أن تؤخذ القراءة إذا اتصلت روايتها نقلاً وقراءةً ولفظاً، ولم يوجد طعن على أحد من رواتها"[29]، ويقول ابن الصلاح رحمه الله: "يشترط أن يكون المقروء به قد تواتر نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرآناً أو استفاض نقله كذلك، وتلقته الأمة بالقبول.." [30]، ويقول ابن الجزر يرحمه الله في شأن ما وافق الرسم ولم يأت به النقل: "وبقي قسم مردود أيضاً، وهو ما وافق العربية والرسم ولم ينقل البتة؛ فهذا ردُّه أحق، ومنعه أشد، ومرتكبه لعظيم من الكبائر. وقد ذُكر جواز ذلك عن أبي بكر محمد بن الحسن بن مقسم البغدادي المقرئ النحوي، وكان بعد الثلاثمائة"[31].

قال القاضي أبو بكر ابن الباقلاني: "وقال قوم من المتكلمين: إنه يسوغ إعمال الرأي والاجتهاد في إثبات قراءة وأوجه وأحرف إذا كانت تلك الأوجه صواباً في العربية، وإن لم يثبت أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بها، وأبى ذلك أهل الحق، وأنكروه.." [32].

ومن الدعاوى المعاصرة التي تطعن في الشروط التي ارتضاها العلماء ما ذهب إليه البعض معتبراً أن مصدر القراءات القرآنية هو اللهجات، وليس الوحي المنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

وهذه الدعاوى الفاسدة، والمقالات الجريئة على القرآن لا يشك أدنى عاقل في بطلانها ومخالفتها للحق، ولا تستحق أن يلتفت إليها، ولكن من باب إيضاح الأمر لمن قد يحصل عنده شك بسبب إثارة هذه الشبهة يقال:

1- إن العلماء على أن القراءات أبعاض القرآن وجزء منه، والقرآن كله بقراءاته الصحيحة من عند الله، ولا دخل لأحد فيه، والآيات القرآنية الدالة على ذلك كثيرة، كقوله تعالى: ﴿وإذا تتلى عليهم ءاياتنا بينات قال الذين لا يرجون لقاءنا ائت بقرآن غير هذا أو بدله﴾[33]، وقوله عز وجل: ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى علمه شديد القوى﴾[34] وقوله سبحانه: ﴿ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين﴾[35].

2- الطعن في استدلال العلماء على تواتر القراءات السبع بحديث الأحرف السبعة أمر مردود؛ فهذا الحديث له روايات متعددة مشهورة تدل بمجموعها على أن القراءات منزَّلة من عند الله، وموحى بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأن الصحابة -رضوان الله عليهم- تلقَّوها من معلّمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتلقاها عنهم التابعون ومن بعدهم حتى وصلت إلينا بالتواتر، ومما لا يدع مجالاً لمطعن طاعن، أو تشكيك مشكّك في كونها تنزيلاً من حكيم حميد.

3- سلَّمنا أن هذه القراءات مصدرها اللهجات، فما يقال في القراءات التي لا دخل للهجة فيها؟ مثل: ﴿يَخْدَعون﴾ و﴿يُخادعون﴾، ﴿فأزلَهما﴾، ﴿فأزالَهما﴾، ﴿قاسية﴾ و﴿قَسيَّةً﴾، ﴿لنبوئنهم﴾ و﴿لَنثوينهم﴾، ﴿بضنين﴾ و﴿بظنين﴾، وغيرها من القراءات التي تدل على معان شتى، ويختلف تفسيرها، ولا يمكن ابداً أن يُعزى اختلافه اللهجات، بل يقال دون ريب وبكل ثقة: ليس كل القراءات لهجات حتى يدَّعى أن مصدرها اللهجات المختلفة، ولو جاز لأحد أن يأتي بما شاء من الألفاظ ليلحقه بالقراءات لبطلت قرآنية القرآن، وأنَّه منزل من عند الله.

4- هذه الدعوى الآثمة تقرير لفتح باب الرأي والاجتهاد في القراءة، ومدخل كبير للقياس بما يعني أن كل كلمة في القرآن يمكن أن تقرأ بوجه آخر موافق للعربية فهي مقبولة بغض النظر عن صحة سندها، فضلاً عن تواترها.

وهذا -لعمر الله- هو ما ينشده أعداء الدين من الطعن والتشكيك في مصدر التشريع، ومحاولة إظهاره بصورة تجعله متناقضاً لا يوثق فيه، ولا يطمأن إليه، وأنى لهم هذا وقد تكفَّ لا لله بحفظه[36]. وقد أحسن الشاطبي رحمه الله إذ يقول[37]:

وما لقياسٍ في القراءة مَدْخَلٌ * فَدُونَكَ ما فيه الرِّضا مُتَكَفّلاَ

5. حكمَ القراءة بما يجوز لغةً:

مما لا خلاف فيه أن القرآن يؤخذ بالتلقي والسماع، وأن ألفاظه محفوظة منقولة ليس لأحد أن يزيد فيها حرفاً، ولا ينقص، ولا أن يثبت منها شيئاً برأيه، ولا أن يجعل للقياس في ذلك مدخلاً.

يقول الإمام ابن الجزر يرحمه الله: "ومن ثم امتنعت القراءة بالقياس المطلق وهو الذي ليس له أصل في القراءة يرجع إليه ولا ركن وثيق في الأداء يعتمد عليه كما روينا عن عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت – رضي الله عنهما – من الصحابة، وعن ابن المنكدر وعروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وعامر الشعبي من التابعين أنهم قالوا: القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول فاقرءوا كما علمتموه، ولذلك كان الكثير من أئمة القراءة، كنافع وأبي عمر ويقول: لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قرأت، لقرأت حرف كذا كذا وحرف كذا كذا، (أما) إذا كان القياس على إجماع انعقد، أو عن أصل يعتمد، فيصير إليه عند عدم النص وغموض وجه الأداء، فإنه مما يسوغ قبوله ولا ينبغي رده لاسيما في ما تدعو إليها لضرورة وتمس الحاجة مما يقوي وجه الترجيح ويعين على قوة التصحيح، بل قد لا يسمى ما كان كذلك قياسا على الوجه الاصطلاحي، إذ هو في الحقيقة نسبة جزئي إلى كلي [38].

ويقول أيضاً رحمه الله: "يقرأ الإنسان بما تعلم، وليس برأيه ولا بالقياس".

إذا عَلم ذلك وتبيَّن لنا مكانة الجائزات من القراءات من قبل، فإن الجائزات من القراءة والتي ذكرها بعض العلماء لا يجوز القراءة بها إطلاقاً؛ إذ ليست من الألفاظ القرآنية، ولا من قراءاته الصحيحة في شيء، وإنما هي كلمات متشابهة للقراءات في صحتها لغةً، وجوازها عربيةً فقط، وفقدت شرطي صحة السند وموافقة المصحف.

وإليك جملةً من أقوال العلماء في بيان منع القراءة بذلك وحرمته:

قال الفراء رحمه الله: "والقراء لا تقرأ بكل ما يجوز في العربية، فلا يقبحنَ عندك تشنيع مما لم يقرأه القراء مما يجوز "[39].

وقال الزجاج رحمه الله: "فأما القرآن فخطأ فيه أن تقرأ بما لم يقرأ به من هو قدوة في القرآن؛ لأن القراءة سنة لا تتجاوز"[40].

وقال ابن مجاهد رحمه الله في سياق كلامه عن تفاضل حملة القرآن: "... فربما دعاه بصره بالإعراب إلى أن يقرأ بحرف جائز في العربية لم يقرأ به أحد من الماضين، في كون بذلك مبتدعاً..."[41].

وقال أبو علي الفارسي رحمه الله عند شرحه لما يصرف وما لا يصرف في ثمود: " إلا أنه لا ينبغي أن يخرج عما قَرأت به القراء؛ لأن القراءة سنة، فلا ينبغي أن تحمل على ما تُجَوزه العربية حتى ينضم إلى ذلك الأثر من قراءة القراء"[42].

6. محاذير ذكر ما يجوز لغةً ولم يقرأ به:

اتفقت أقوال العلماء على أن هذه الجائزات من القراءة ليست من القراءات التي يقرأ بها، وأنَّ عدم ورود ما يعضدها من الأثر مما صح قراءة منعها أن تلحق بالألفاظ القرآنية فضلاً عن أن يقرأ بها، وإنما امتازت هذه الألفاظ بمشابهتها لما يقرأ به في كونها متجهة الإعراب.

وبالرغم من الفرائد التي يمكن أن يستفاد من ذكر الجائزات كما سبق في المبحث الثالث، إلاَّ أن هناك بعض المحاذير التي تقع بسبب ما قد يفهم من ذلك ويحصل من اللبس، ويمكن أن يُجمل ذلك في النقاط التالية:

1- قد يخطأ البعض ويعتبر أنّ قَبول القراءة متوقف على استقامة وجهها في العربية فقط، ويلغي الشروط الأخرى: التواتر، وموافقة المصحف العثماني ، فيكون بهذا قد أخرج القرآن عن كونه توقيفياً لا يجوز فيه الاجتهاد، وهذا محذور عظيم، ومنزلق خطير، قد يقع فيه بعضهم بسبب ما يلتبس عليه من جرَّاء الاحتفاء بمثل هذه الجائزات، والاهتمام بحكايتها، وتجلية معانيها.

2- قد يفتح هذا الصنيع باب القياس، ويكون سبباً في إلحاق بعض الألفاظ بالقرآن وليست منه، ويكون أيضاً مدخلاً لأعداء الدين بأن يطعنوا في القرآن، ويلجوا من هذه الثغرة، ويجدوا فيها ما يمكنهم من تحقيق مبتغاهم، وتأييد زعمهم بأن بأن هذه القراءات الثابتة خاضعة لآراء العلماء واجتهادهم؛ ليكون لها معنى مقبول كما ادَّعى ذلك "جولد تسهير **Ignaz Goldziher**" في كتابه. ولسنا بصدد

الرد على مثل هذه الشبهة الواهية؛ فقد ردَّ عليها العلماء، وبينوا بطلانها في كتبهم، إنما مرادنا هنا أن نشير إلى منهج بعض المفسرين في الإكثار من ذكر الجائزات من القراءة مسلك قد يستغل من قبل ضعفاء النفوس، ويتخذونه حجة في الوصول إلى أهدافهم في النيل من القرآن الكريم محتجين بأقوال هؤلاء العلماء، خاصةً وأن هناك أمثلة متعددة مما ذكروه لم يعقبوا عليها بكونها لم يقرأ بها.

3- يعد بعض العلماء إيراد هذه الجائزات وتعني ذكرها تجشُّماً لما لا فائدة فيه، وحكايته في كتب التفسير لا قيمة له ولا غناء، يقول ابن عطية رحمه الله تعليقاً على قوله تعالى: ﴿إن الذين كفروا سواء عليهم ءأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون﴾[43]: " وكثر مكّيٌّ في هذه الآية بذكر جائزات لم يُقرأ بها، وحكاية مثل هذا في كتب التفسير عناء"[44].

وكتب التفسير التي لم تذكر هذه الجائزات ولم يتعنَّ أصحابها إيراد ما تحتمله القراءات من الأوجه الإعرابية لم يكن ذلك مما يعاب وينتقد، أو خطأ يستدرك على أصحابها، أو نقصاً يؤاخذون عليه.

7. مظان ما يجوز لغةً ولم يقرأ به:

من خلال التتبع والأمثلة التي ذكرت للجائز من القراءة نجد أن مواضع إيراد العلماء لها، أو نقلها عن غيرهم يكون عند تعرضهم لإعراب القراءات الواردة في الآية وتوجيهها من حيث اللغة. ولذلك نجد مظان الجائز من القراءة في بعض كتب معاني القرآن وإعرابه، كمعاني القرآن للفراء، ومعاني القرآن للأخفش، ومعاني القرآن للزجاج، وإعراب القرآن للنحاس، وقد يتعرض لهذا النوع أيضاً أصحاب كتب كسيبويه في الكتاب، والمبرد في المقتضب، وابن السَّرَّاج في الأصول.

وإليك جملةً مختارةً من الأمثلة منقولةً من كتب معاني القرآن:

قال الفراء عند قوله تعالى: ﴿واجنبني وبني أن نعبد الأصنام﴾[45]، "فلو قرأ قارئ: (وأَجْنبني وبَنِيَّ) لأصاب، ولم أسمعه من قارئ"[46]. وقال الأخفش: "وأما قوله قوله تعالى: ﴿إنا كل شيء خلقناه بقدر﴾[47] فهو يجوز فيه الرفع، وهي اللغة الكثيرة، الكثيرة، غير أن الجماعة اجتمعوا على النصب، وربما اجتمعوا على الشيء كذلك مما مما يجوز والأصل غيره"[48]. وقال الزجاج عند قوله تعالى: ﴿كل شيء هالك إلاّ

وجهه﴾[49] ... "ويجوز (إلاَّ وَجْهَهُ) بالرفع، ولكن لا ينبغي أن يقرأ بها..."[50]. وقال وقال أيضاً عند قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة﴾[51] الآية: " ولو كان بعض المرفوعات المرفوعات نصباً على المعنى لجاز في غير القرآن، لو قلت: حرِمت على الناس الميتةُ والدم ولحم الخنزير، ويحمله على معنى: وحرم الله الدم ولحم الخنزير لجاز ذلك، فأما القرآن فخطأ فيه أن تقرأ بما لم يقرأ به من هو قدوة في القرآن، لأن القراءة سنة لا تتجاوز"[52].

وقال النحاس عند قوله تعالى ﴿فما كان جواب قومه﴾[53]: "ويجوز رفع ﴿جواب﴾ تجعله اسم كان، والخبر ﴿أن قالوا﴾"[54].وقال ابن خالويه: "فلو قرأ قارئ: ﴿فلينظر الإنسان﴾[55] بكسر اللام لكان سائغاً في العربية غير أنه لا يقرأ به إذا لم يتقدم له إمام، والقراءة سنة يأخذها آخر عن أول، ولا تُحمل على قياس العربية"[56].

وقال مكي بن أبي طالب: "قوله: ﴿فإمساك بمعروف﴾ ابتداء، والخبر محذوف تقديره: (فَعليكُم إمساكٌ)، ومثله: ﴿أو تسريح بإحسان﴾، ولو نُصب على المصدر في غير القرآن لجاز"[57]. "ولو قُرئ: (وإن المساجد لله) كان حسناً"[58].

- وقال المُبَرِّد في قوله تعالى: ﴿وأنك لا تظمؤا فيها ولا تضحى﴾[59]: "ويجوز ﴿وإنك لا تظمأُ فيها﴾[60]، قرأ نافع وشعبة بكسر الهمزة والباقون بفتحها[61] على القطع والابتداء"[62].

-وقال ابن هشام في قوله تعالى: ﴿ومن يقنط من رحمة ربه إلاَّ الضالون﴾[63] "ولو قرئ (إلاَّ الضَّالين) بالنصب على الاستثناء لجاز، ولكن القراءة سنة متبعة"[64].

8. الخاتمة:

بعد ذكر المادة المتقدمة يمكننا استخلاص النتائج التالية:

1- الاعتماد على ما صح في لغة العرب، وساغ عربيةً من القراءة دون أن يكون له رواية خطأٌ فاحش، ومنهج مردودٌ مخالفٌ لما عليه عمل العلماء.

2- لا يصح ما نسب إلى القراء أنهم يُجوِّزون القراءة لمجرد موافقتها للغة، وأن لهم اجتهاداً فيها، بل هذا اتهام باطل، ودعوى كاذبة؛ إذ لم يثبت أن أحداً منهم قرأ إلاّ بما تلقاه وأخذه من المشايخ الثقات، فكانت قراءتهم سنةً متبعةً.

3- كتب معاني القرآن هي أكثر الكتب اهتماماً بذكر الجائزات من القراءة.

4- هناك مقاصد سامية، وتوجيهات سديدة مبرَّرة لذكر الجائزات من القراءة، منها: الحرص على حماية القرآن، والذب عنه، وبيان الأوجه التي لم يقرأ بها حتى لا يغتر بها أحد فيأخذ بها، إلاّ إذا جاء ما يعضدها من الرواية.

4- ظاهر صنيع الذين أوردوا جائزات لم يقرأ بها الأخذ بمذهب أن القراءة جائزة بما يجوز في العربية، وهذا مردود بما سبق، مخالف للمنهج الحق.

9. الهوامش:

(1) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية بيروت، ج1 س114 (جوز)، ويراجع لسان العرب، ابن منظور، دار إحياء التراث العربي بيروت ط1419/3 هـ، ج2 ص416 (جوز).

(2) تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق عبد السلام هارون، دار القومية العربية للطباعة القاهرة ط1384/1هـ، ج11 ص144.

(3) يراجع المحكم والمحيط الأعظم، علي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية بيروت، ط1421/1هـ، ج7 ص334.

(4) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب ابن عطية الأندلسي، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية بيروت ط1413/1 هـ، ج1 ص32.

(5) سورة يوسف الآية3.

(6) معاني القرآن وإعرابه، أبو زكريا يحي بن زياد الفراء، عالم الكتب بيروت ط1403/3هـ، ج3 ص88.

(7) سورة المؤمنون الآية52.

(8) الكتاب، سيبويه، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي القاهرة ط1408/3 هـ، ج3 ص127.

(9) يراجع النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن علي بن ابن الجزري، تحقيق علي محمد الضباع، المكتبة التجارية القاهرة ج2 ص602، والبدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، عبد الفتاح القاضي، دار الكتب العلمية بيروت ط1430/1هـ، ص219.

(10) معاني القرآن، ج2 ص78.

(11) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، أبو البقاء العكبري، تحقيق عبد الإله نبهان، مجمع اللغة العربية دمشق ط1986/2م، ص85.

(12) المصدر السابق، ص75

(13) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ابن مالك، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة دار العروبة القاهرة، ص60.

(14) شواهد التوضيح والتصحيح، ص113.

(15) المصدر السابق، ص145.

(16) 16-سورة الحاقة الآية13.

(17) معاني القرآن، ج5 ص216.

(18) سورة النور الآية18.

(19) إعراب القرآن، ابن النحاس، تحقيق زهير غازي زاهد، عالم الكتب بيروت ط1409/1هـ، ج3 ص141.

(20) أي سيبويه.

(21) سورة المؤمنون الآية52.

(22) الأصول في النحو، ابن السراج، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة بيروت ط1988/3، ج1 ص271.

(23) ص219.

(24) من قوله تعالى: ﴿إنا زينا الدنيا بزينة الكواكب﴾ سورة الصافات الآية6.

(25) إعراب القرآن، قوام السنة، ص335.

(26) يراجع حجة القائلين بشرط التواتر فيشرح الطيبة للنويري، ج1 ص119، غيث النفع في القراءات السبع، أبو الحسن علي النوري الصفاقسي، تحقيق أحمد محمود الشافعي الحفيان، دار الكتب العلمية بيروت ط1424/1هـ، ص6، من أهل العرفان، ج1 ص431 – 434.

(27) يراجع هذا الشرط بتوسع في النشر، ج1 ص12-13.

(28) يراجع هذا الشرط بتوسع في النشر، ج1 ص10، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، تحقيق أنس مهرة، دار الكتب العلمية بيروت ط1419/1هـ، ص7، من أهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه القاهرة، ج1 ص422.

(29) يراجع البرهان في علوم القرآن، محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي وشركاه القاهرة ط1376/1 هـ، ج1 ص330.

(30) يراجع النشر، ج1 ص38.

(31) المصدر نفسه، ج1 ص17.

(32) الانتصار للقرآن، القاضي أبي بكر الباقلاني، تحقيق محمد عصام القضاة، دار ابن حزم بيروت ط1/ 1422هـ، ج1 ص69.

(33) سورة يونس الآية15.

(34) سورة النجم الآية3-5.

(35) سورة الحاقة الآية44-46.

(36) يراجع رد هذه الشبهة بتوسع في: القراءات أحكامها ومصدرها، شعبان إسماعيل، سلسلة كتاب دعوة الحق رابطة العالم الإسلامي العدد 1402/19هـ، ص151 – 154، القراءات القرآنية-تاريخ وتعريف-، عبد الهادي الفضلي، دار المجمع العلمي جدة 1399هـ، ص96، 97، جبيرة الجراحات في حجية القراءات، صهيب أحمد محمدي، مكتبة بيت السلام الرياض ط1422/1هـ، ص39- 51.

(37) حرز الأماني، أبو القاسم بن فيُّره الشاطبي، تصحيح محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى المدينة المنورة ط1417/3هـ، رقم البيت 354.

(38) النشر، ج1 ص17.

(39) التمهيد في علم التجويد، محمد بن محمد بن علي بن يوسف الشهير بابن الجزري، تحقيق غانم قدوري الحمد، مؤسسة الرسالة بيروت ط1406/1 هـ، ص 211.

(40) معاني القرآن، ج 1 ص223.

(41) المصدر نفسه، ج2 ص147.

(42) السبعة، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف القاهرة ط1988/1م، ص 46.

(43) الحجة للقراء السبعة، أبوعلي الحسن بن أحمد الفارسي، وضع حواشيه وعلق عليه كامل الهنداوي، دار الكتب العلمية بيروت ط1421/1هـ، ج2 ص407.

(44) سورة البقرة الآية6.

(45) المحرر الوجيز، ج1 ص2.

(46) سورة إبراهيم الآية 35.

(47) معاني القرآن، ج2 ص78.

(48) سورة القمر الآية49.

(49) معاني القرآن، ج1 ص84، 58.

(50) سورة القصص الآية88.

(51) معاني القرآن وإعرابه، ج2 ص78.

(52) سورة المائدة الآية3.

(53) معاني القرآن وإعرابه، ج2 ص147.

(54) سورة النمل الآية56.

(55) إعراب القرآن، ج3 ص253.

(56) سورة الطارق الآية5.

(57) إعراب ثلاثين سورة، ص42.

(58) مشكل إعراب القرآن، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة بيروت ط1405/2هـ، ج1 ص130.

(59) الكتاب، ج3 ص127.

(60) سورة طه الآية119.

(61) النشر، ج1 ص17.

(62) يراجع النشر ج2 ص597، والبدور الزاهرة ص208.

(63) المقتضب، المبرد، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، لجنة إحياء التراث الإسلامي بوزارة الأوقاف القاهرة 1415هـ، ج2 ص342.

(64) سورة الحجر الآية56.

(65) شرح قطر الندى و بل الصدى، ابن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية بيروت ط1421/4هـ، ص 274، ويراجع شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الطلائع القاهرة 2004م، ص288.